الفصل للوصل المدرج في النقل

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت (ما ضرب رسول ا صلى ا عليه وسلم خادما له قط ولا ضرب بيده شيئا قط إلا أن يجاهد في سبيل ا وما نيل منه شيء قط فانتقم من صاحبه إلاأن تنتهك محارم ا فينتقم ولا عرض عليه أمران قط أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ الذي هو أيسر حتى يكون إثما فإذا كان إثما كان أبعد الناس منه) .

كذا روى هؤلاء المذكورون هذا الحديث بطوله عن هشام بن عروة عن أبيه ولم يسمع هشام جميعه من أبيه وإنما سمع منه الفصل في عرض الأمرين واختيار النبي صلى ا عليه وسلم أيسرهما إلى آخره .

وكان هشام (يروي ما قبل ذلك عن الزهري عن أبيه عروة .

ذكر يحيى بن سعيد القطان أن هشام) بن عروة وقفه عليه وميز له سماعه من أبيه مما لم يسمعه منه .

وقد روى إسرائيل بن يونس وعبدا بن نمير عن هشام فصل التخيير حسب هو الذي سمعه هشام من أبيه دون ما سواه .

أما حديث إسرائيل .

فأخبرنا أبو بكر البرقاني قال قرأت على أبي عبدالرحمن عبدا بن عمر بن علي الجوهري بمرو حدثكم محمد بن أيوب أنا أحمد بن